مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات
المصدر: الاهـــــرام
التاريخ : ١٩٨١/٧/٦

■ لجنة الزراعة بمجلس الشعب تقر :

مشروع قانون أراضى الصحراء ٣٠٠ فدان حدأقصى للفرد و٥ آلاف للجمعية

وافقت لجنة الزراعة والرى بمجلس الشعب فى اجتماعها أمس برئاسة السيد مهدى شومان رئيس اللجنة على مشروع قانون الاراضى الصحراوية

ويقضى مشروع القانون بأن يكون الحد الاقصى للملكية فى الاراضى الصحراوية الخاضعة لاحكام هذا القانون ٣٠٠ فدان للفرد وأسرته و٥٠٠٠ للجمعية التعاونية بحد أقصى ٣٠ فدانا للعضو و٥٠٠٠ لشركات الاشخاص مع مراعاة ألا يجاوز الحد الاقصى لملكية الفرد ١٥٠ فدانا .

كما يكون الحد الاقصى للشركات المساهمة هو ٥٠ ألف فدان وعرف مشروع القانون الاراضى الصحراوية بأنها الاراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة الواقعة خارج كردون المدن والقرى بكيلو مترين .

ويستهدف مشروع القانون علاج القصور فى القانون القائم بالنسبة للاراضى الصحراوية بما يحقق الاستفادة منها وتشجيع المشروعات الاستثمارية والشركات والافراد والجمعيات التعاونية على استصلاح الاراضى الصحراوية واقامة التجمعات الانتاجية .

وقد الزم القانون الدولة بانشاء المرافق العامة الرئيسية والامنية والخدمات العامة اللازمة لاقامة مشروعات استصلاح واستزراع الاراضى ومنح أجهزة الدولة الاولوية والتيسيرات وأوجه الرعاية لدعم وحدات التعاون فى مجال الاستصلاح والاستزراع .